

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري
(ذو العائد اليومي التراكمي)
القوائم المالية
عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
وتقرير مراقبي الحسابات عليها

Moore Stephens Egypt
محاسبون ومراجعون قانونيون

KPMG حازم حسن
محاسبون قانونيون ومستشارون

| صفحة | الفهرس |
|------|-------------------------------------------------|
| ٢-١ | تقرير مراقبى الحسابات للقوائم المالية الدورية |
| ٣ | قائمة المركز المالي |
| ٤ | قائمة الدخل |
| ٥ | قائمة التغير في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق |
| ٦ | قائمة التدفقات النقدية |
| ٢٧-٧ | الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية |

تقرير مراقبى الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق إستثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصرى

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق إستثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصرى (ذو العائد اليومي التراكمي) والمتمثلة في قائمة المركز المالى في ٣٠ يونيو ٢٠١٩ وكذا قوائم الدخل والتغير في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن الستة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية مدير الاستثمار عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤلية مدير الإستثمار – شركة هيرمس لإدارة صناديق الإستثمار (ش.م.م) ، فمدير الإستثمار مسؤل عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية ، وتتضمن مسؤلية مدير الإستثمار تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسؤلية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تتحصر مسؤليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة. وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام مدير الاستثمار بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى مدير الاستثمار. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة مدير الإستثمار وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق إستثمار بنك عوده النقدي في ٣٠ يونيو ٢٠١٩، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن الستة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

فقرة إيضاحية

مع عدم اعتبار ذلك تحفظاً، وكما هو وارد بالإيضاح رقم (١٦) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية، بشأن مدى خضوع وعاء دخل الصندوق (عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤) للضريبة الإضافية على الدخل الصادر بقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ وفقاً لما ورد بالكتاب الدوري الصادر عن رئيس مصلحة الضرائب رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥، ترى إدارة الصندوق بناء على الآراء الضريبية والقانونية ان وعاء دخل الصندوق معفى في الأصل طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، وإنه لا يترتب عليه اخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل إضافية. لم يتم بعد حسم هذا الخلاف مع مصلحة الضرائب وحيث ان النتيجة النهائية لتسوية هذا الخلاف لا يمكن تحديدها في الوقت الحالي، لم يتم تكوين مخصص لأي تأثير محتمل قد ينشأ عند تسوية هذا الخلاف بالقوائم المالية للصندوق في ٣٠ يونيو ٢٠١٩.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يمسك " مدير الاستثمار " حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات، كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكنتاب الخاصة بهذا الصندوق وتعديلاتها وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

مراقبي الحسابات

دكتور / فريد فوزي لوندى
رقم القيد في سجل مراقبي حسابات
الهيئة العامة للرقابة المالية "١٣"
Moore Stephens Egypt
MOORE STEPHENS

سامي عبد الحفيظ احمد إبراهيم
رقم القيد في سجل مراقبي حسابات
الهيئة العامة للرقابة المالية "٣٧٧"
محاسبون ش.ذ.م.ن ومستشارون
KPMG حازم حسن

القاهرة في ٥ أغسطس ٢٠١٩



صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
 منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
 قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
 (جميع المبالغ بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

| ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | إيضاح | الأصول |
|--------------------|--------------------|-------|------------------------------------------------------------------|
| ٧٦ ٣٥٦ ٧٢٦ | ٣٩ ٤٠٥ ١١٣ | (١٠) | نقدية بالبنوك |
| | | | <u>أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر</u> |
| ٦ ٠٧٩ ٤٧٨ | - | (١١) | سندات شركات |
| | | | <u>أصول مالية مثبته بالتكلفة المستهلكة</u> |
| ١٦٤ ٣٦٩ ٥٠٧ | ٢٤٢ ٠٦٣ ٣٢٥ | (١٢) | أذون خزانة |
| ٣ ٤٩١ ٣٥٧ | ٢٨٨ ٠٤٦ | (١٣) | أصول أخرى |
| <u>٢٥٠ ٢٩٧ ٠٦٨</u> | <u>٢٨١ ٧٥٦ ٤٨٤</u> | | مجموع الاصول |
| | | | <u>الالتزامات</u> |
| ٤٧٥ ٧١٩ | ٤٨٧ ٥٢١ | (١٤) | التزامات أخرى |
| <u>٤٧٥ ٧١٩</u> | <u>٤٨٧ ٥٢١</u> | | مجموع الالتزامات |
| ٢٤٩ ٨٢١ ٣٤٩ | ٢٨١ ٢٦٨ ٩٦٣ | | صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق |
| ٩ ٧٦٧ ٨٥٧ | ١٠ ٢٧٩ ٤٨٧ | | عدد الوثائق القائمة |
| <u>٢٥,٥٧٥٨٦</u> | <u>٢٧,٣٦٢١٦</u> | | نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق |

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢١) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها.
 تقرير مراقبي الحسابات "مرفق"

شركة هيرميس لإدارة صناديق الاستثمار

احمد حسن ثابت



صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
 منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
 قائمة الدخل عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
 (جميع المبالغ بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

| عن الثلاثة أشهر المنتهية في | | عن الستة أشهر المنتهية في | | إيضاح | |
|-----------------------------|---------------|---------------------------|---------------|-------|------------------------------|
| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | | |
| ١٠ ٤٢٠ ١١٢ | ١١ ١٨٨ ٢٤٧ | ٢١ ٥٩٨ ٠٤٠ | ٢٢ ٠٥٦ ٦٢٠ | (٧) | فوائد دائنة |
| (٢١ ٧٥٥) | ٦ ٩٤٨ | (٢٧ ٤٥٧) | ٣٨ ٣٦٤ | (٨) | أرباح (خسائر) بيع أصول مالية |
| ١٠ ٣٩٨ ٣٥٧ | ١١ ١٩٥ ١٩٥ | ٢١ ٥٧٠ ٥٨٣ | ٢٢ ٠٩٤ ٩٨٤ | | إجمالي الإيرادات |
| (١٩٥ ٣٤٩) | (١٩٤ ٨٠٠) | (٣٩٥ ٣٨٤) | (٣٧٩ ٥٢٩) | (١٨) | أتعاب مدير الاستثمار-الإدارة |
| (٢٩٣ ٠٢٤) | (٢٩٢ ٢٠٠) | (٥٩٣ ٠٣٦) | (٥٦٩ ٢٦١) | (١٨) | أتعاب بنك عوده |
| (٢٢ ١٨٧) | (٢٠ ٥٣٠) | (٤٣ ٣٨٧) | (٤٢ ٨٥٨) | (١٨) | أتعاب شركة خدمات الإدارة |
| (٩٩ ٤٨٨) | (١١٥ ١٥٢) | (١٩٧ ٨٣٣) | (١٩٠ ٠٤٢) | (٩) | مصروفات أخرى |
| (٦١٠ ٠٤٨) | (٦٢٢ ٦٨٢) | (١ ٢٢٩ ٦٤٠) | (١ ١٨١ ٦٩٠) | | إجمالي المصروفات |
| ٩ ٧٨٨ ٣٠٩ | ١٠ ٥٧٢ ٥١٣ | ٢٠ ٣٤٠ ٩٤٣ | ٢٠ ٩١٣ ٢٩٤ | | الزيادة في صافي أصول الصندوق |
| (١ ١٠٧ ٣٨٤) | (١ ٩٦٣ ٤١٣) | (٢ ٣٢١ ٥٨٠) | (٣ ٧٠٩ ٨٤١) | (١٥) | لحملة الوثائق قبل الضرائب |
| ٨ ٦٨٠ ٩٢٥ | ٨ ٦٠٩ ١٠٠ | ١٨ ٠١٩ ٣٦٣ | ١٧ ٢٠٣ ٤٥٣ | | الزيادة في صافي أصول الصندوق |
| | | | | | لحملة الوثائق بعد الضرائب |

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢١) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
 منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
 قائمة التغير في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
 (جميع المبالغ بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

عن الستة أشهر المنتهية في

| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | |
|--------------------|--------------------|-------------------------------------------------|
| ٣٠٣ ٣٣٦ ٠٤١ | ٢٤٩ ٨٢١ ٣٤٩ | الرصيد في بداية الفترة |
| ١٨ ٠١٩ ٣٦٣ | ١٧ ٢٠٣ ٤٥٣ | الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق |
| ٤٥٧ ٣٤٠ ٤٣٩ | ٢٤٢ ٥١٤ ٠٣٩ | المحصل من إصدار وثائق الاستثمار |
| (٤٦١ ٣٩٨ ٩٥٥) | (٢٢٨ ٢٦٩ ٨٧٨) | المدفوع عن استرداد وثائق الاستثمار |
| <u>٣١٧ ٢٩٦ ٨٨٨</u> | <u>٢٨١ ٢٦٨ ٩٦٣</u> | صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في نهاية الفترة |

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢١) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة التدفقات النقدية عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

عن الستة أشهر المنتهية في

| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | رقم الايضاح | |
|----------------|----------------|----------------|------------------------------------------------------------------|
| | | | <u>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u> |
| ١٨ ٠١٩ ٣٦٣ | ١٧ ٢٠٣ ٤٥٣ | | الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق بعد الضرائب |
| ٢ ٣٢١ ٥٨٠ | ٣ ٧٠٩ ٨٤١ | (١٥) | ضرائب أذون خزانة |
| | | | يتم التسوية بما يلي: |
| ٤١٣ ١٧٧ | (١٤٣ ٩٦١) | | صافي التغير في الضريبة على عوائد أذون الخزانة المستحقة |
| ٢٠ ٧٥٤ ١٢٠ | ٢٠ ٧٦٩ ٣٣٣ | | |
| | | | <u>التغير في:</u> |
| ٤ ٣٨٧ ١٣٣ | (٦٤ ٨٣٢ ٦٧٥) | | أذون خزانة |
| (١٤ ١٧٦ ٠٠٠) | ٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠ | | ودائع الاجل |
| | | | <u>أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر</u> |
| ١ ١٢٥ ٥٤٢ | ٦ ٠٧٩ ٤٧٨ | | سندات شركات |
| (٤ ٦٢٤ ٤١٣) | ٣ ٢٠٣ ٣١١ | | أصول أخرى |
| ٦٠ ٩٩٧ | ١١ ٨٠٢ | | التزامات أخرى |
| (٢ ٣٢١ ٥٨٠) | (٣ ٧٠٩ ٨٤١) | (١٥) | ضرائب أذون خزانة |
| ٥ ٢٠٥ ٧٩٩ | (٣ ٤٧٨ ٥٩٢) | | صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الناتجة من أنشطة التشغيل |
| | | | <u>التدفقات النقدية من أنشطة التمويل</u> |
| ٤٥٧ ٣٤٠ ٤٣٩ | ٢٤٢ ٥١٤ ٠٣٩ | | المحصل من إصدار وثائق الاستثمار |
| (٤٦١ ٣٩٨ ٩٥٥) | (٢٢٨ ٢٦٩ ٨٧٨) | | المدفوع عن استرداد وثائق الاستثمار |
| (٤ ٠٥٨ ٥١٦) | ١٤ ٢٤٤ ١٦١ | | صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التمويل |
| ١ ١٤٧ ٢٨٣ | ١٠ ٧٦٥ ٥٦٩ | | الزيادة في النقدية وما في حكمها |
| ٨٥ ٢٠٣ ٠٧٧ | ٤١ ٣٥٦ ٧٢٦ | | النقدية وما في حكمها في بداية الفترة |
| ٨٦ ٣٥٠ ٣٦٠ | ٥٢ ١٢٢ ٢٩٥ | (١/١٠) | النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة |

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٢١) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

١. نبذة عن الصندوق

١-١ الكيان القانوني والنشاط

أنشأ بنك عودة (شركة مساهمة مصرية) صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي) كأحد الأنشطة المصرفية المرخص لبنك عودة بمزاوالتها وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وبموجب موافقة البنك المركزي المصري رقم ٣/٨٧/٦٨١٩ بتاريخ ٢٧ أكتوبر ٢٠٠٨ وترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٠٨ بتاريخ ٧ أبريل ٢٠٠٩ على إنشاء الصندوق.

٢-١ غرض الصندوق

- يهدف الصندوق بصفة خاصة إلى تقديم وعاء استثماري مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في الاستثمار في المجالات الواردة في السياسة الاستثمارية، ويقوم بطرح وثائق استثمارية من خلال الاكتتاب العام، ويديره مدير استثمار مقابل أتعاب، وحجمه قابل للزيادة أو الانخفاض، كما يجوز للمستثمر الدخول والخروج عن طريق الشراء والإسترداد خلال عمر الصندوق.
- ويستثمر الصندوق أمواله في استثمارات سائلة قصيرة الأجل مثل السندات وأذون الخزانة والودائع البنكية وصكوك التمويل وشهادات الادخار.
- يتبع الصندوق سياسة استثمارية تستهدف تحقيق العائد على الأموال المستثمرة فيه مع المحافظة على الأموال المستثمرة في الصندوق بصورة يمكن تسهيلها بسهولة مع مراعاة تخفيض مخاطر الاستثمار من خلال سياسة مقبولة لتوزيع الاستثمارات على قطاعات ومجالات الاستثمار المختلفة، يلتزم مدير الاستثمار بالضوابط والشروط الاستثمارية التي وردت في قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية وفي نشرة الاكتتاب.
- عهد البنك بإدارة نشاط الصندوق إلى شركة هيرمس لإدارة صناديق الاستثمار وهي - شركة مساهمة مصرية.
- بلغ حجم الصندوق عند التأسيس مائة مليون جنيه مصري مقسمة على عشرة ملايين وثيقة بقيمة اسمية للوثيقة عشرة جنيهات مصرية خصص لبنك عودة منها ٥٠٠.٠٠٠ وثيقة، ويمكن زيادة حجم الصندوق بعد الرجوع إلى الهيئة ومراعاة الرجوع إلى البنك المركزي المصري في حالة زيادة القدر المكتتب فيه من البنك في الصندوق
- وافق البنك المركزي المصري بتاريخ ١٨ يوليو ٢٠١٣ على زيادة حجم الصندوق ليصبح ٨٠ مليون وثيقة قيمتها ٨٠٠ مليون جنيه مصري وكذا زيادة قيمة مساهمة البنك في رأس مال هذا الصندوق لتصبح ١٦ مليون جنيه مصري بحكم المادة رقم (١٥٠) من اللائحة التنفيذية بقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي تقضى بأنه "لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن خمسين ضعف رأس ماله الذي يجب ألا يقل عن خمسة مليون جنيه مدفوعة نقداً". وقد بلغت مساهمة البنك في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ نسبة ٢,٠٩% من إجمالي عدد الوثائق القائمة في ذلك التاريخ.

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

٣-١ مدير الاستثمار

في ضوء ما نص عليه القانون من وجوب أن يعهد الصندوق بإدارة نشاطه الي جهة ذات خبره في ادارته صناديق الاستثمار فقد عهدت الجهة المؤسسة بإدارة الصندوق الي الشركة التالية:

الاسم: شركة هيرمس لأداره صناديق الاستثمار

مقر الشركة: مبني رقم ب ١٢٩، المرحلة الثالثة القرية الذكية - الكيلو ٢٨ طريق القاهرة الإسكندرية الصحراوي.

تاريخ التأسيس والسجل التجاري: ٢٢-٦-١٩٩٥ بموجب التأشير بالسجل التجاري رقم ١٢٩٤٧.

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية منشأة وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
وبترخيص من الهيئة لمزاولة النشاط رقم (٧١ بتاريخ ٢٢ يونية ١٩٩٥).

٤-١ شركة خدمات الإدارة

اسم الشركة: الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار.

المقر: ٨ شارع المنصور محمد-الزمالك.

تاريخ التأسيس: ٩-٤-٢٠٠٩.

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والمرخص

لها من الهيئة القيام بمهام خدمات الإدارة بموجب ترخيص رقم (٥١٤ بتاريخ ٩-٤-٢٠٠٩)

تقوم شركة خدمات الإدارة بما يلي:

- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة لصندوق الاستثمار المفتوح ويتم الإفصاح عنه في نهاية كل يوم عمل وإخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
- حساب صافي قيمة الوثائق للصناديق المفتوحة والمغلقة.
- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار غير المقيدة بالبورصة.
- تقييم الأصول والأوراق المالية للصناديق غير المقيدة في البورصة التي تستثمر فيها الصناديق الأخرى أموالها بشكل دوري لا يقل عن مرة كل ثلاثة أشهر، مع مراعاة تعيين مقيم متخصص ومستشار مالي لتقييم الأصول أو الأوراق المالية التي يصدر بتحديدتها وضوابط تقييمها قرار من مجلس إدارة الهيئة.
- وتلتزم الشركة بإعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية في هذا السجل:
 - أ- عدد الوثائق وبيانات ملاكها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعي ورقم السجل التجاري بالنسبة للشخص الاعتباري.
 - ب- تاريخ القيد في السجل الآلي.
 - ج- عدد الوثائق التي تخص كلاً من حملة الوثائق بالصندوق.
 - د- بيان عمليات الاكتتاب والشراء والأسترداد الخاصة بوثائق الأستثمار.
 - هـ- عمليات الأسترداد وبيع الوثائق وفقاً للعقد المبرم مع مدير استثمار الصندوق المفتوح.

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٥-١ مدة الصندوق

مدة الصندوق ٢٥ سنة تبدأ من تاريخ الترخيص في الهيئة العامة للرقابة المالية

٢. أسس اعداد القوائم المالية

الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تم اعتماد القوائم المالية للإصدار في ٢٨ يوليو ٢٠١٩.

٣. عملة التعامل والعرض

العملة المستخدمة في عرض القوائم المالية هي الجنية المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

٤. استخدام التقديرات والافتراضات

- يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات. تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها في ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متنوعة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

- يتم إعادة مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها بصفه دوريه.

- يتم الاعتراف بالتغيير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم تغيير التقدير فيها إذا كان التغيير يؤثر على هذه الفترة فقط، أو في فترة التغيير والفترات المستقبلية إذا كان التغيير يؤثر على كليهما.

٥. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

يملك الصندوق مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقاً لما تتطلبه سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق، وتتضمن محفظة استثمارات الصندوق استثمارات مقيدة في البورصة وسندات واذون خزانه.

تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان، وخطر السيولة.

يقوم مدير الاستثمار بتحديد أوجه توظيف استثمارات الصندوق وذلك عن طريق توزيع الأصول بالطريقة التي تمكنه من تحقيق أهداف الاستثمار.

أية انحرافات في توظيفات الأصول المستهدفة أو في محفظة الاستثمارات يتم مراقبتها ومتابعتها من قبل مدير الاستثمار.

وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبناها مدير الصندوق لخفض أثر تلك المخاطر.

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

١-٥ خطر الائتمان

- تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك وأذون الخزانة والسندات والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى.
- تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقوائم المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.
- يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة وذات جودة ائتمانية مقبولة، ١٠٠ % من الأرصدة لدى البنوك تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقييم جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك أخذاً في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.
- يواجه الصندوق مخاطر الائتمان الناتجة عن الإستثمار في سندات الشركات عن طريق تحديد معايير محددة للإستثمار في سندات الشركات على أن تكون مقيدة ببورصة الأوراق المالية وأن لا يقل التصنيف الائتماني لتلك السندات عن الحد الأدنى المقبول والمحدد من قبل الهيئة وهو حالياً (BBB-) أو أي نسبة أخرى تفرضها الهيئة. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بسندات الشركات أخذاً في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.

ويوضح الجدول التالي التصنيفات الائتمانية:

| سنة الإصدار | اسم مصدر الأداة المالية | التصنيف الائتماني | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ |
|-------------|-------------------------|-------------------|---------------|----------------|
| سندات شركات | شركة كوريليس | AA+ | - | ٦٠٧٩ ٤٧٨ |

المحتفظ بها

- تتمثل قيمة الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية فيما يلي:

| ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | |
|---------------|----------------|-----------------------|
| ٢١ ١١٣ | ٢٦ ٧٢٦ | حسابات جارية |
| ٣٩ ٣٨٤ ٠٠٠ | ٧٦ ٣٣٠ ٠٠٠ | ودائع لأجل لدى البنوك |
| ٢٤٢ ٠٦٣ ٣٢٥ | ١٦٤ ٣٦٩ ٥٠٧ | أذون خزانة |
| - | ٦٠٧٩ ٤٧٨ | سندات |
| ٢٨٨ ٠٤٦ | ٣ ٤٩١ ٣٥٧ | عوائد مستحقة |

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٢-٥ خطر السيولة

- يتمثل خطر السيولة في العوامل التي تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء من أو كل التزاماته أو مواجهة سداد استردادات ووثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.
- ويوضح الجدول التالي مواعيد استحقاق الالتزامات المالية الغير مخصصة للصندوق بناءً على تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار الفوائد الحالية في السوق:

| الإجمالي | أكثر من ٥ سنوات | من ٢ - ٥ سنوات | من سنة الي سنتان | أقل من سنة واحده | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ |
|-------------|-----------------|----------------|------------------|------------------|---------------------------------|
| ٤٨٧ ٥٢١ | - | - | - | ٤٨٧ ٥٢١ | مجموع الالتزامات |
| ٢٨١ ٢٦٨ ٩٦٣ | ١٩ ٨٧٥ ٩٨٢ | - | - | ٢٦١ ٣٩٢ ٩٨١ | صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق |
| الإجمالي | أكثر من ٥ سنوات | من ٢ - ٥ سنوات | من سنة الي سنتان | أقل من سنة واحده | ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ |
| ٤٧٥ ٧١٩ | - | - | - | ٤٧٥ ٧١٩ | مجموع الالتزامات |
| ٢٤٩ ٨٢١ ٣٤٩ | ١٨ ٥٧٨ ٤٠٧ | - | - | ٢٣١ ٢٤٢ ٩٤٢ | صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق |

- ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أدوات حقوق ملكية وأدوات دين قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها الى نقدية خلال اقل من سنة وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

| الإجمالي | أكثر من ٥ سنوات | من ٢ - ٥ سنوات | من سنة الي سنتان | أقل من سنة واحده | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ |
|-------------|-----------------|----------------|------------------|------------------|----------------|
| ٣٩ ٤٠٥ ١١٣ | - | - | - | ٣٩ ٤٠٥ ١١٣ | نقدية بالبنوك |
| ٢٤٢ ٠٦٣ ٣٢٥ | - | - | - | ٢٤٢ ٠٦٣ ٣٢٥ | أدون خزائنة |
| ٢٨٨ ٠٤٦ | - | - | - | ٢٨٨ ٠٤٦ | أصول أخرى |
| الإجمالي | أكثر من ٥ سنوات | من ٢ - ٥ سنوات | من سنة الي سنتان | أقل من سنة واحده | ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ |
| ٧٦ ٣٥٦ ٧٢٦ | - | - | - | ٧٦ ٣٥٦ ٧٢٦ | نقدية بالبنوك |
| ٦ ٠٧٩ ٤٧٨ | - | - | - | ٦ ٠٧٩ ٤٧٨ | سندات |
| ١٦٤ ٣٦٩ ٥٠٧ | - | - | - | ١٦٤ ٣٦٩ ٥٠٧ | أدون خزائنة |
| ٣ ٤٩١ ٣٥٧ | - | - | - | ٣ ٤٩١ ٣٥٧ | أصول أخرى |

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

- ٣-٥ خطر السوق
- يشتمل خطر السوق على كل من الخسائر والأرباح المحتملة، كما يتضمن خطر العملات الأجنبية، وخطر سعر الفائدة، كذلك خطر سعر السوق.
 - وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بإتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأوراق المالية والسندات واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار بالإضافة إلى:
 - يتبع الصندوق سياسة استثمارية تستهدف تحقيق عائد على الأموال المستثمرة فيه بمعدل يتناسب وطبيعة الصندوق النقدي المنخفضة المخاطر، كما يوفر الصندوق السيولة النقدية اليومية عن طريق الاكتتاب والاسترداد اليومي في وثائق الاستثمار التي يصدرها، وسوف يلتزم مدير الاستثمار بتوجيه أموال الصندوق نحو إستثمارات يمكن تسيلها بسهولة مع مراعاة تخفيض المخاطر من خلال سياسة مقبولة لتوزيع الإستثمارات على قطاعات ومجالات الاستثمار المختلفة التالي ذكرها.

يكون استثمار أموال الصندوق وفقاً للضوابط التالية:

أولاً / ضوابط عامة:

- جواز الاحتفاظ بنسبة تصل حتى ١٠٠% من إجمالي استثمارات الصندوق في صوره مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدي البنوك الخاضعة لرقابه البنك المركزي المصري في حال إمكانية تحقيق أقصى عائد ممكن حال زيادة أسعار العائد على الودائع عن باقي الأدوات المتاحة في السوق.
- جواز الاستثمار في شراء أذون الخزانة المصرية بنسبه تصل حتى ١٠٠% من إجمالي استثمارات الصندوق.
- جواز الاستثمار في شراء الصكوك والشهادات التي يصدرها البنك المركزي بنسبه تصل حتى ١٠٠% من إجمالي استثمارات الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات وصكوك التمويل مجتمعين عن ٤٩% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- فيما عدا الإستثمار في الأوراق المالية الحكومية يتعين أن لا يقل التصنيف الإئتماني لأدوات الدين المستثمر فيها عن الحد الأدنى المحدد من مجلس إدارة الهيئة (وهو -BBB- حالياً)
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات أو/ وصكوك التمويل المصدرة عن الشركات ذات الجدارة الإئتمانية التي لا تقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة (-BBB) عن ٢٠% من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- لا يجوز الاستثمار في أي أدوات تصدر بعملات بخلاف عملة الصندوق.
- تقتصر استثمارات الصندوق على السوق المحلي فقط.

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في اتفاقيات اعاده الشراء عن ٤٠% من إجمالي الأموال المستثمرة في الصندوق.
- جواز الإستثمار في صناديق الإستثمار المثيلة بحد أقصى ٣٠% من إجمالي إستثمارات الصندوق.
- ألا يزيد إجمالي المستثمر أي جهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية والبنك المركزي عن نسبة ١٥% من إجمالي إستثمارات الصندوق.

٥-٣-١ خطر تغير سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في التغير في أسعار الفائدة على الأصول والالتزامات المالية للصندوق، وتقوم إدارة الصندوق باستثمار غالبية أموالها في أصول مالية ذات فائدة ثابتة أو لا يستحق عنها فوائد واستثمار أي زيادة في النقدية وما في حكمها في استثمارات قصيرة الأجل وذلك للحد من تعرض الصندوق لهذا الخطر.

وفيما يلي الأصول المالية المعرضة لخطر سعر الفائدة:

| ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | |
|---------------|----------------|--------------|
| ٢١ ١١٣ | ٢٦ ٧٢٦ | حسابات جارية |
| ٣٩ ٣٨٤ ٠٠٠ | ٧٦ ٣٣٠ ٠٠٠ | ودائع |
| ٢٤٢ ٠٦٣ ٣٢٥ | ١٦٤ ٣٦٩ ٥٠٧ | أذون الخزانة |

اختبار حساسية تغير سعر الفائدة

يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغيرات المحتملة في أسعار الفوائد بشكل معقول بمقدار ٢٥٠ نقطة (أي بنسبه ٢,٥%) على أساس مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة، تتمثل حساسية قائمة الدخل في تأثير التغيرات المفترضة في أسعار الفوائد لفترة واحدة على أساس المعدل المتغير للأصول المالية المحتفظ بها في تاريخ القوائم المالية.

| الربح أو الخسارة بمقدار + ٢٥٠ نقطة أساس | الربح أو الخسارة بمقدار - ٢٥٠ نقطة أساس | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | ٣٠ يونيو ٢٠١٨ |
|-----------------------------------------|-----------------------------------------|---------------|---------------|---------------|---------------|
| ٥٥١ ٤١٥ | (٥٣٩ ٩٥١) | ٥٥١ ٤١٥ | (٥٣٩ ٩٥١) | ٥٣٩ ٩٥١ | ٥٣٩ ٩٥١ |

٥-٣-٢ خطر العملات الأجنبية

في حالة استثمار الصندوق في أدوات استثمارية مقيمة بالعملة الأجنبية فإن تقلبات أسعار العملة قد تؤثر على قيمة تلك الأدوات مما يؤدي إلى ارتفاع أو انخفاض قيمة إستثمارات الصندوق وحيث أن السياسة الاستثمارية للصندوق تنص على عدم جواز الاستثمار في أي أدوات تصدر بعملات بخلاف عملة الصندوق، وبالتالي فإن تلك المخاطر تكون منعدمة.

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

٣-٣-٥ خطر سعر السوق

- يتمثل خطر السعر في تغير قيمة الاداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الاداة المالية في السوق بصفة عامة.
- وكنتيجة لإثبات استثمارات الصندوق بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة بقائمة الدخل، فإن كل التغيرات في ظروف السوق تؤثر مباشرة على قيمة صافي العائد على الاستثمار.
- يتم إدارة خطر السعر من قبل مدير الاستثمار عن طريق التنوع في محفظة الاستثمارات طبقاً للسياسة الإستثمارية للصندوق والتي يتم التعامل عليها في أسواق مختلفة.

اختبار حساسية تغير السعر

- يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغيرات المحتملة في أسعار أدوات الدين المدرجة في الأسواق النشطة مع ثبات جميع المتغيرات الأخرى.

فيما يلي الأصول المالية المعرضة لخطر السعر:

| التأثير على قائمة الدخل | التغير في مؤشرات سعر السوق | التأثير على قائمة الدخل | التغير في مؤشرات سعر السوق |
|-------------------------|----------------------------|-------------------------|----------------------------|
| - | %٥- | - | %٥+ |

٣٠ يونيو ٢٠١٩

أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

- سندات شركات

| التأثير على قائمة الدخل | التغير في مؤشرات سعر السوق | التأثير على قائمة الدخل | التغير في مؤشرات سعر السوق |
|-------------------------|----------------------------|-------------------------|----------------------------|
| (٣٠٣ ٩٧٤) | %٥- | ٣٠٣ ٩٧٤ | %٥+ |

٣١ ديسمبر ٢٠١٨

أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

- سندات شركات

٦. القيمة العادلة للأدوات المالية

يوضح الجدول التالي مستويات القيمة العادلة للأصول المالية:

| المستوى الأول | المستوى الثاني | المستوى الثالث | الإجمالي |
|---------------|----------------|----------------|------------|
| ٢١ ١١٣ | - | - | ٢١ ١١٣ |
| - | ٣٩ ٣٨٤ ٠٠٠ | - | ٣٩ ٣٨٤ ٠٠٠ |
| ٢١ ١١٣ | ٣٩ ٣٨٤ ٠٠٠ | - | ٣٩ ٤٠٥ ١١٣ |

٣٠ يونيو ٢٠١٩

نقدية بالبنوك

- حسابات جارية

- ودائع لاجل

الإجمالي

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
 منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
 الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
 (جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

| الإجمالي | المستوى الثالث | المستوى الثاني | المستوى الأول | ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ |
|----------------|----------------|----------------|---------------|--------------------------------------------------|
| | | | | نقدية بالبنوك |
| ٢٦ ٧٢٦ | - | - | ٢٦ ٧٢٦ | - حسابات جارية |
| ٧٦ ٣٣٠ | - | ٧٦ ٣٣٠ | - | - ودائع لأجل |
| | | | | أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح |
| | | | | والخسائر: |
| ٦ ٠٧٩ ٤٧٨ | - | - | ٦ ٠٧٩ ٤٧٨ | - سندات |
| ٨٢ ٤٣٦ ٢٠٤ | - | ٧٦ ٣٣٠ | ٦ ١٠٦ ٢٠٤ | الإجمالي |

٧. فوائد دائنة

| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | فوائد دائنة من الأدوات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر |
|---------------|---------------|---------------------------------------------------------------------------------|
| ٩١٦ ٠٠٤ | ٣٨ ٢٠٥ | - سندات شركات |
| | | فوائد دائنة من الأصول المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة: |
| ١١ ٦٣٥ ٣٥٩ | ١٨ ٥١٠ ٨٤١ | فوائد دائنة لأذون الخزانة |
| ٩ ٠٤٦ ٦٧٧ | ٣ ٥٠٧ ٥٧٤ | نقدية بالبنوك (حسابات جارية وودائع لأجل) |
| ٢١ ٥٩٨ ٠٤٠ | ٢٢ ٠٥٦ ٦٢٠ | الإجمالي |

٨. أرباح (خسائر) بيع أصول مالية

| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | أصول مالية مثبتة بالتكلفة المستهلكة |
|---------------|---------------|-------------------------------------|
| (٢٧ ٤٥٧) | ٣٨ ٣٦٤ | أذون خزانة |
| (٢٧ ٤٥٧) | ٣٨ ٣٦٤ | الإجمالي |

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

٩. مصروفات أخرى

| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | |
|---------------|---------------|--------------------------------------------------|
| ٤٠.٠٠٠ | ٤٠.٠٠٠ | أتعاب المراجعة |
| ٩٤.٩٩٣ | ٤٧.٤٠٠ | إعلانات |
| ١٩.٠٠١ | ٩.٥٠٠ | ضريبة الدمغة على الإعلانات |
| ٦.٦٩٠ | ٨.٢٩٧ | عمولات بنكية |
| ٣٩٢ | ٥١ | عمولة حفظ |
| ١.٥٠٠ | ١.٥٠٠ | أتعاب ممثلي حملة الوثائق |
| ١٥.٠٠٠ | ١٥.٠٠٠ | أتعاب لجنة الاشراف |
| ٦.٥٢٧ | ٦.٢٣٠ | رسوم تطوير واشتراك الهيئة العامة للرقابة المالية |
| ٥.٠٠٠ | ٥.٠٠٠ | أتعاب إستشارات ضريبية |
| ٨.٧٣٠ | ٥٧.٠٦٤ | أخرى |
| ١٩٧.٨٣٣ | ١٩٠.٠٤٢ | الإجمالي |

١٠. نقدية بالبنوك

| ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | |
|----------------|---------------|-----------------------|
| ٢٦.٧٢٦ | ٢١.١١٣ | حسابات جارية |
| ٧٦.٣٣٠.٠٠٠ | ٣٩.٣٨٤.٠٠٠ | ودائع لأجل لدى البنوك |
| ٧٦.٣٥٦.٧٢٦ | ٣٩.٤٠٥.١١٣ | الإجمالي |

١/١٠ النقدية وما في حكمها طبقاً لقائمة التدفقات النقدية

| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | |
|---------------|---------------|-----------------------------------------|
| ٢٠.٣٦٠ | ٢١.١١٣ | حسابات جارية |
| ٨٦.٣٣٠.٠٠٠ | ٣٩.٣٨٤.٠٠٠ | ودائع الاجل (استحقاق أقل من ثلاثة أشهر) |
| - | ١٢.٧١٧.١٨٢ | أذون خزانه (استحقاق أقل من ثلاثة أشهر) |
| ٨٦.٣٥٠.٣٦٠ | ٥٢.١٢٢.٢٩٥ | الإجمالي |

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

١١. أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

- سندات

| ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | | اسم السند |
|-------------------------------|---------|-------------------------------|--------|-----------------------------|
| نسبة القيمة | القيمة | نسبة القيمة | القيمة | |
| السوقية إلى صافي أصول الصندوق | | السوقية إلى صافي أصول الصندوق | | |
| % | | % | | |
| ٢,٤٣ | ٦٠٧٩٤٧٨ | - | - | سندات كوريليس ١٥ يناير ٢٠١٩ |
| ٢,٤٣ | ٦٠٧٩٤٧٨ | - | - | الإجمالي |

١٢. أذون خزائنة

| ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | | البيان |
|-----------------------------------|-----------------------------------------|-----------------------------------|-----------------------------------------|------------------------------------------|
| نسبة القيمة إلى صافي أصول الصندوق | قيمة أذون الخزائنة التي يمتلكها الصندوق | نسبة القيمة إلى صافي أصول الصندوق | قيمة أذون الخزائنة التي يمتلكها الصندوق | |
| % | | % | | |
| | | ٤,٥٢ | ١٣١٠٠٠٠٠ | أذون خزائنه استحقاق حتى ٩١ يوم |
| ٣٥,٥٨ | ٩٣٢٠٠٠٠٠ | ٣٦,٦٦ | ١٠٨٧٠٠٠٠٠ | أذون خزائنه استحقاق حتى ١٨٢ يوم |
| ٢٥,٣٨ | ٦٩٢٠٠٠٠٠ | ٤٣,٣٢ | ١٣٣٠٥٠٠٠٠ | أذون خزائنه استحقاق حتى ٢٧٣ يوم |
| ٤,٨٣ | ١٢٥٥٠٠٠٠ | ١,٥٦ | ٤٩٠٠٠٠٠ | أذون خزائنه استحقاق حتى ٣٦٤ يوم |
| | ١٧٤٩٥٠٠٠٠ | | ٢٥٩٧٥٠٠٠٠ | الإجمالي |
| | (٨٥٧٥٧٥١) | | (١٥٧٨٣٥٩٣) | يخصم: |
| | (٢٠٠٤٧٤٢) | | (١٩٠٣٠٨٢) | عوائد لم تستحق بعد |
| | | | | الضرائب على عوائد أذون الخزائنة المستحقة |
| ٦٥,٧٩ | ١٦٤٣٦٩٥٠٧ | ٨٦,٠٦ | ٢٤٢٠٦٣٣٢٥ | الإجمالي |

١٣. أصول أخرى

| ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | |
|----------------|---------------|-----------------------------|
| | ٢٢٦٨٠٥ | عوائد مستحقة - حسابات جارية |
| ٣٤٤٤٩٦٥ | ٦١٢٤١ | عوائد مستحقة - ودائع لأجل |
| ٤٦٣٩٢ | - | عوائد مستحقة - سندات شركات |
| ٣٤٩١٣٥٧ | ٢٨٨٠٤٦ | الإجمالي |

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

١٤. التزامات أخرى

| ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | |
|----------------|----------------|-----------------------------------|
| ٩٥ ٠٨٦ | ١٠١ ٥٧٨ | أتعاب بنك عوده |
| ٦١ ٦٣٩ | ٧١ ٥٩٦ | أتعاب مدير الاستثمار - الإدارة |
| ٨ ٦٤٠ | ٧ ٢١٦ | أتعاب شركة خدمات الإدارة المستحقة |
| ٣ ٠٠٠ | ٤ ٥٠٠ | أتعاب ممثلوا حملة الوثائق |
| ٣٠٢ ٣٥٤ | ٢٩٦ ١٣١ | مصروفات مستحقة |
| ٥ ٠٠٠ | ٦ ٥٠٠ | ضرائب قيمة مضافة |
| <u>٤٧٥ ٧١٩</u> | <u>٤٨٧ ٥٢١</u> | الإجمالي |

١٥. ضرائب أذون خزنة

| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | |
|------------------|------------------|-----------------------------|
| ٢ ٣٢١ ٥٨٠ | ٣ ٧٠٩ ٨٤١ | ضرائب على عوائد اذون الخزنة |
| <u>٢ ٣٢١ ٥٨٠</u> | <u>٣ ٧٠٩ ٨٤١</u> | الإجمالي |

١٦. ضريبة الدخل

(١) بتاريخ ٤ يونيو ٢٠١٤ صدر قانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤، يعمل به اعتباراً من اليوم التالي لصدوره، يفرض ضريبة إضافية سنوية مؤقتة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من الفترة الضريبية الحالية بنسبة (٥%) على ما يجاوز مليون جنيه من وعاء الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو أرباح الأشخاص الاعتبارية طبقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل، ويتم ربطها وتحصيلها وفقاً لتلك الأحكام.

(٢) بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وتتضمن هذه المعالجة إعفاء أرباح وعائد صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره كما تتضمن هذه المعالجة خضوع الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة وقد تم وقف العمل بها لمدة عامين تبدأ من ٢٠١٥/٥/١٧ وقد تم مد هذه الفترة لتصبح حتى تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٧ وفقاً للقانون رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٧ .

(٣) وبتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والتي منها :

(أ) تعديل القرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ والخاص بمدة فرض الضريبة الإضافية المؤقتة على الدخل لتصبح سنة واحدة بدلاً من ٣ سنوات .

(ب) وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ٢٠١٥/٥/١٧ وقد تم مد هذه الفترة لتصبح حتى تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٧ وفقاً للقانون رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٧ .

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

(٤) بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١٥ أصدرت مصلحة الضرائب المصرية الكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تطبيق التعديلات التي تمت على قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية. حيث ورد بالبند خامساً منه فرض الضريبة الإضافية، الصادرة بالقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤، على وعاء الضريبة على الدخل سواء كان خاضعاً لها أو معفى منها.

(أ) وتري إدارة الصندوق ان صندوق استثمار بنك عودة النقدي هو صندوق نقدي يتمتع وعائه بإعفاء من الضريبة على الدخل طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، وأنه لا يجوز فرض الضريبة الإضافية على ذات الوعاء المعفى بالأصل من الضريبة على الدخل بحكم القانون، وعليه لا يترتب اخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل إضافية.

(ب) وقد حصل الصندوق على اراء قانونية وضريه تؤيد وجهة نظرة في عدم خضوع الوعاء المعفى للصندوق من الضريبة الإضافية الموقته.

(ج) وفي ضوء تلك الآراء، ونظراً لعدم حسم هذا الخلاف مع مصلحة الضرائب بصورة نهائية، فإن النتيجة النهائية لتسوية هذا الخلاف لا يمكن تحديدها في الوقت الحالي وعليه لم يتم الاعتراف بأي مخصص لأي تأثير محتمل على القوائم المالية للصندوق في ٣٠ يونيو ٢٠١٩.

١٧. القيمة الإستردادية لوثائق إستثمار الصندوق

- بلغت عدد الوثائق القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠١٩ عدد ٤٨٧ ٢٧٩ ١٠ وثيقة وتبلغ القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ٢٧,٣٦٢١٦ جنيه وإجمالي مبلغ ٩٦٣ ٢٦٨ ٢٨١ جنية مصري لأجمالي عدد الوثائق
- يجوز لصاحب الوثيقة أو الموكل عنه قانوناً بإسترداد بعض أو كل قيمة وثائق الإستثمار بالكامل خلال ساعات العمل الرسمية حتى الساعة الثانية عشر ظهراً في كل يوم من أيام العمل المصرفية لدى أى فرع من فروع البنك
- ويتعين حضور حامل الوثيقة أو الموكل عنه على أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب إستردادها على أساس نصيب الوثيقة من صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الإسترداد وفقاً للمعادلة المشار إليها بالبند الخاص بالتقييم الدوري من هذه النشرة والتي يتم الاعلان عنها يومياً داخل البنك بالإضافة إلى الإعلان عنها إسبوعياً يوم الأحد بإحدى الجرائد اليومية.
- لا يجوز للصندوق أن يرد إلى حملة الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائداً بالمخالفة لشروط الإصدار ويلتزم الصندوق بإسترداد وثائق الإستثمار بمجرد الطلب وفقاً لأحكام المادة (١٥٩) من اللائحة التنفيذية للقانون والصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٧.
- يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب إستردادها من أصول الصندوق إعتباراً من اليوم التالي لتقديم طلب الإسترداد.
- يلتزم البنك بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب إستردادها خلال يوم العمل المصرفي التالي من تاريخ طلب الإسترداد.
- يتم إسترداد الوثائق بتسجيل عدد الوثائق المستردة في سجل حملة الوثائق لدى البنك.
- يجوز لمجلس إدارة الصندوق بعد الرجوع إلى مدير الإستثمار وقف عملية الإسترداد أو السداد النسبي في الظروف الإستثنائية وغيرها وذلك تحت إشراف الهيئة بعد الحصول على موافقتها، ويكون هذا الوقف مؤقتاً إلى أن تزول أسبابه والظروف التي إستلزمته.

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

١٨. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

- يعتبر الطرف ذات علاقة إذا كان يسيطر على الطرف الآخر أو يكون له القابلية للتأثير على القرارات المالية أو التنفيذية أو تحت سيطرة مشتركة.
- يمتلك بنك عودة عدد ٤٠٤ ٧٢٦ وثيقة وتبلغ القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ٢٧,٣٦٢١٦ جنية مصري وإجمالي مبلغ ٩٨٢ ٨٧٥ ١٩ جنية مصري لإجمالي قيمة الوثائق.
- تقتضي طبيعة النشاط أن يتعامل الصندوق خلال العام مع بنك عودة ومدير الاستثمار شركة هيرمس لإدارة الصناديق.

وتتمثل المعاملات خلال الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩ فيما يلي:

| ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | |
|---------------|---------------|-------------------------------------|
| ٥٨١٧ | — | أرصدة قائمة المركز المالي |
| — | ٩٦٠.٠٠٠ | حسابات جارية بينك عودة |
| ٩٥.٠٨٦ | ١٠١.٥٧٨ | ودائع لأجل بينك عودة |
| ٦١.٦٣٩ | ٧١.٥٩٦ | أتعاب إدارة مستحقة - بنك عودة |
| ٨.٦٤٠ | ٧.٢١٦ | أتعاب إدارة مستحقة - مدير الإستثمار |
| | | أتعاب إدارة مستحقة - خدمات الإدارة |
| ٣٠ يونيو ٢٠١٨ | ٣٠ يونيو ٢٠١٩ | المعاملات خلال الفترة بقائمة الدخل |
| ١٣٤.٧١٨ | ٢٠.٥٨٣ | عائد ودائع لأجل |
| (٥٩٣.٠٣٦) | (٥٦٩.٢٦١) | أتعاب بنك عودة |
| (٣٩٥.٣٨٤) | (٣٧٩.٥٢٩) | أتعاب مدير الإستثمار - الإدارة |
| (٤٣.٣٨٧) | (٤٢.٨٥٨) | أتعاب شركة خدمات الإدارة |
| (٣٩٢) | (٥١) | عمولة الحفظ |

أتعاب شركة خدمات الإدارة

- تتقاضى الشركة المصرية لخدمات الإدارة عمولة طبقاً للجدول الآتى وذلك طبقاً للعقد الموقع معها بتاريخ ٣ يوليه ٢٠١١.
- ٠,٠٥% سنوياً من صافي أصول الصندوق حتى يصل حجم الصندوق إلى ١٢٥ مليون جم.
 - ٠,٠٤% سنوياً من صافي أصول الصندوق إذا كان حجم الصندوق بين ١٢٥ مليون جم و ٢٥٠ مليون جم.
 - ٠,٠٣% سنوياً من صافي أصول الصندوق إذا كان حجم الصندوق بين ٢٥٠ مليون جم و ٥٠٠ مليون جم.
 - ٠,٠٢٥% سنوياً من صافي أصول الصندوق بعد تخطى حجم الصندوق ٥٠٠ مليون جم. وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع فى آخر كل شهر .

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

أتعاب مدير الاستثمار

أ - أتعاب الإدارة (مدير الاستثمار)

يستحق لمدير الإستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق ونظير تقييم أصول الصندوق أتعاب بواقع ٠,٣٠% سنوياً (ثلاثة في الالف) من صافي الأصول اليومية للصندوق وتجنب يومياً وتدفع لمدير الإستثمار في آخر كل شهر.

عمولات بنك عوده

أ- يتقاضى بنك عوده ش.م.م عمولات نظير إدارة سجل حملة الوثائق بواقع ٠,٤٥% (أربعة ونصف في الالف) من صافي الأصول اليومية للصندوق وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع للبنك في آخر كل شهر.

ب- عمولة الحفظ وإدارة سجل حملة الوثائق بواقع ٠,٠١% سنوياً (واحد في العشرة الالف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه شاملة كافة الخدمات وتحتسب هذه العمولة يومياً وتدفع كل ٣ شهور.

١٩. إدارة المخاطر المالية

المخاطر التي تتعرض لها الصناديق النقدية تعد من أقل المخاطر نسبية إلى أنواع الصناديق الأخرى، لذلك على المستثمر أن يدرك العلاقة المباشرة بين العائد المتوقع من الاستثمار ودرجة المخاطر التي يتعرض لها، لذلك قد يقل العائد المتوقع من الاستثمار في الصناديق النقدية عن المحقق من أنواع الصناديق الأخرى ويقوم مدير الاستثمار بمهامه وإدارته الرشيدة لمحفظة الصندوق.

إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن طبيعة الاستثمار في المجالات المشار إليها بنشرة الاكتتاب قد يعرض رأس المال للمستثمر إلى بعض المخاطر الناتجة عن طبيعة التعامل فيها والتي من بينها احتمال تغير قيم الاستثمارات المالية من وقت لآخر تبعاً لتقلبات الظروف الاقتصادية والسياسية والمحلية والدولية، وهي عوامل تخرج عن سيطرة إدارة الصندوق.

لا يوجد ضمان على نجاح السياسة الاستثمارية أو على تحقيق الصندوق لأهدافه الاستثمارية، ويتعين على المستثمرين المحتملين النظر بحرص إلى المخاطر المذكورة.

مخاطر إدارة رأس المال

من سياسة مدير الاستثمار الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق تعمل على الحفاظ علي حقوق حاملي الوثائق والدائنين وثقة السوق ومداومة التطوير المستقبلي للأعمال ويراقب مدير الاستثمار بصورة دورية القيمة الاستردادية للوثيقة من أجل الحفاظ علي قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

- مراقبة عدد الوثائق المصدرة والمستردة بصورة دورية منتظمة بالإضافة إلى الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال فترة زمنية قصيرة.

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

- إصدار واسترداد وثائق الصندوق حسب متطلبات نشرة الاكتتاب مع الحفاظ على الحد الأدنى للوثائق التي يمنع استردادها إلا في حالة انقضاء عمر الصندوق.

٢٠. السياسات المحاسبية الهامة

٢٠-١ تقييم المعاملات بالعملات الأجنبية

- تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية وقت إثبات المعاملة، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ، وتدرج الفروق الناتجة عن إعادة التقييم بقائمة الدخل.

- يتم الاعتراف بأرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تقييم الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغيرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بصافي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل.

٢٠-٢ الأدوات المالية

أ - التوبيب

الأصل أو الالتزام المالي المقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر هو الأصل أو الالتزام المالي الذي تتوافر فيه الشروط والتالية:

١ - تم توبيبه كأصل محتفظ به لأغراض المتاجرة وذلك بصفة أساسية لغرض البيع أو إعادة الشراء في المدى الزمني القصير.

٢ - تم توبيبه بمعرفة الشركة عند الاعتراف الأولي لقياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر حيث يمكن للصندوق استخدام هذا التوبيب فقط عندما يؤدي ذلك إلى الحصول على معلومات أكثر ملائمة.

ب- الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية

- يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

- يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأول في قائمة الدخل.

- لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالالتزامات التعاقدية.

ج - قياس الأصول والالتزامات المالية

القياس الأولي

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار
الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.

القياس اللاحق

- يتم قياس الأصول والالتزامات المالية -بعد الاعتراف الأولى- التي يتم تقييمها من خلال الأرباح
والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.
- الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة والاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
وشهادات الادخار يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوماً
منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.
- الالتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، يتم قياسها
بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي، ويتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد
وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة
الوثائق في صافي أصول الصندوق.

قياس القيم العادلة

- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية (مستوي أول) للأداة المالية أو
الأدوات مالية مثيلة (مستوي ثاني) في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية
مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة
الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.
- في حالة عدم وجود سوق نشطة (مستوي ثالث) لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير
القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت
مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصوره جوهريه-أسلوب
التدفقات النقدية المخصومة -أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها قيم يمكن الاعتماد عليها.
- عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية
المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر
السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

المقاصة بين الأدوات المالية

يتم إجراء المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية إذا كان هناك حق قانوني قابل للتنفيذ لإجراء المقاصة
بين المبالغ المعترف بها وكانت هناك النية لإجراء التسوية على أساس صافي المبالغ، أو استلام الأصل
وتسوية الالتزام في آن واحد.

أرباح (خسائر) بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال
الأرباح والخسائر بالصافي في تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها
مصروفات وعمولات البيع والضرائب.

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

٣-٢٠ اضمحلال قيم الأصول (Impairment)

- يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي.

- إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

٤-٢٠ الاستبعاد من الدفاتر

- يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية، ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.

- يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

٥-٢٠ النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذا الاستثمارات في أدون الخزنة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتناؤها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أي تغيير في القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

٦-٢٠ الاعتراف بالإيراد

- يتم الاعتراف بالفوائد الدائنة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي الساري في تاريخ اقتناء أو إصدار الأداة المالية.

- تتضمن الفوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية.

- يتم الاعتراف بالفائدة الدائنة على أدوات الدين المثبتة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر على أساس المدة الزمنية باستخدام معدل الفائدة الفعلي، ويثبت العائد بالإجمالي شاملاً ضرائب خصم المنع إن وجدت.

٧-٢٠ المصروفات

- يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٢٠-٨ وثائق صندوق الاستثمار القابلة للاسترداد

- تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

٢٠-٩ الضرائب

تتضمن ضريبة الدخل التي يتم احتسابها على الأرباح المحققة للصندوق على كل من الضريبة الحالية (المحتسبة طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وباستخدام أسعار الضريبة السارية في تاريخ إعداد الميزانية والضريبة المؤجلة ويتم إثبات ضريبة الدخل المستحقة مباشرة بقائمة الدخل.

الضرائب الحالية

- تحسب الضرائب الحالية المستحقة على الصندوق طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات السارية في مصر.
- يتم تكوين مخصص للالتزامات الضريبية عن السنوات السابقة بعد إجراء الدراسة اللازمة وذلك في ضوء المطالبات الضريبية.

الضرائب المؤجلة

- الضريبة المؤجلة هي الضريبة الناشئة عن وجود بعض الفروق المؤقتة الناتجة عن اختلاف الفترة المالية التي يتم الاعتراف فيها بقيمة بعض الأصول والالتزامات بين كل من القواعد الضريبية المعمول بها وبين الأسس المحاسبية التي يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لها. هذا ويتم تحديد قيمة الضريبة المؤجلة بناءً على الطريقة المستخدمة والتي يتم بها تحقق أو تسوية القيم الحالية لتلك الأصول والالتزامات باستخدام أسعار الضريبة المستخدمة والسارية في تاريخ إعداد القوائم المالية.
- ويتم الاعتراف بكافة الالتزامات الضريبية المؤجلة (الناتجة عن الفروق المؤقتة الخاضعة للضريبة في المستقبل) بينما لا تثبت الأصول الضريبية المؤجلة إلا إذا توافر احتمال قوى بإمكانية استخدام تلك الأصول لتخفيض الأرباح الضريبية المستقبلية أو وجود دليل آخر مقنع على تحقق أرباح ضريبية كافية في المستقبل.
- ويتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول الضريبية المؤجلة في تاريخ كل مركز مالي ويتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل الضريبي المؤجل عندما يصبح من غير المحتمل أن يسمح الريح الضريبي المستقبلي باستيعاب الأصل الضريبي المؤجل أو جزء منه. هذا وتستخدم طريقة الميزانية لاحتساب الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة ويتم تبويبها ضمن الأصول والالتزامات طويلة الأجل.

صندوق استثمار بنك عوده النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري الا إذا ذكر خلاف ذلك)

٢١: أحداث هامة

قامت وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٨ بتعديل بعض احكام معايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ والتي تتضمن بعض معايير المحاسبة الجديدة وتعديلات على بعض المعايير القائمة تم نشرها بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٥ إبريل ٢٠١٩ وفيما يلي اهم هذه التعديلات:

| تاريخ التطبيق | التأثير المحتمل على القوائم المالية | ملخص لأهم التعديلات | المعايير الجديدة او المعدلة |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------|
| يسري المعيار رقم (٤٧) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر، بشرط تطبيق معايير المحاسبة المصرية رقم (١) و(٢٥) و(٢٦) و(٤٠) المعدلين ٢٠١٩ معاً في نفس التاريخ. | تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار. | ١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية" محل الموضوعات المقابلة في معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية": الاعتراف والقياس"، وبالتالي تم تعديل وإعادة اصدار معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) بعد سحب الفقرات الخاصة بالموضوعات التي تناولها معيار (٤٧) الجديد وتحديد نطاق معيار (٢٦) المعدل للتعامل فقط مع حالات محدودة من محاسبة التغطية وفقاً لاختيار المنشأة. ٢- طبقاً لمتطلبات المعيار يتم تبويب الأصول المالية على أساس قياسها - لاحقاً- إما بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، وذلك طبقاً لنموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية وخصائص التدفق النقدي التعاقدى للأصل المالي. ٣- تم استبدال نموذج الخسائر المحققة في قياس الاضمحلال للأصول المالية بنماذج الخسائر الائتمانية المتوقعة والذي يتطلب قياس الاضمحلال لكل الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة والأدوات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر منذ لحظة الاعتراف الاولي لتلك بغض النظر عند وجود مؤشر لحدث الخسارة. ٤- بناء على متطلبات هذا المعيار تم تعديل كلا من المعايير التالية: - معيار المحاسبة المصري رقم (١) "عرض القوائم المالية" المعدل ٢٠١٩ - معيار المحاسبة المصري رقم (٤) "قائمة التدفقات النقدية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٥) "الأدوات المالية: العرض" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" | معيار محاسبة مصري جديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية" |

صندوق استثمار بنك عودة النقدي بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
 منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
 الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٩
 (جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

| المعايير الجديدة او المعدلة | ملخص لأهم التعديلات | التأثير المحتمل على القوائم المالية | تاريخ التطبيق |
|-----------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------|
| | معياري المحاسبة المصري رقم (٤٠) "الأدوات المالية: الإفصاحات" | | |
| معياري محاسبة مصري جديد رقم (٤٨) "الإيراد من العقود مع العملاء" | ١- يحل معياري المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٨) "الإيراد من العقود مع العملاء" محل المعايير التالية ويلغيها: أ- معياري المحاسبة المصري رقم (٨) "عقود الإنشاء" المعدل ٢٠١٥. ب- معياري المحاسبة المصري رقم (١١) "الإيراد" المعدل ٢٠١٥. ٢- تم استخدام نموذج السيطرة للاعتراف بالإيراد بدلا من نموذج المنافع والمخاطر. ٣- يتم الاعتراف بالتكاليف الإضافية للحصول على عقد مع عميل كأصل إذا كانت المنشأة تتوقع استرداد تلك التكاليف وكذا الاعتراف بتكاليف الوفاء بعقد كأصل عند توافر شروط محددة. ٤- يتطلب المعيار ان يتوافر للعقد مضمون تجاري لكي يتم الاعتراف بالإيراد. ٥- التوسع في متطلبات الإفصاح والعرض. | تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار. | يسري المعيار رقم (٤٨) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر. |